

فقه الحديث

شمول حديث «رجع كيوم ولدته أمه» لمن حج عن أخيه

السؤال: إذا حجبت عن أخي المتوفى فهل يشملني الحديث وأكون ممن قال فيهم النبي -صلى الله عليه وسلم-: «من حج لله فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه»؟

الجواب: الحديث جاء فيمن حج، والأصل فيمن حج أن يحج عن نفسه، ولكن فضل الله واسع، إذا أحسن إلى أخيه المتوفى وأسقط عنه أو حج عنه حجة وهو مرتهن في قبره ونوى ثوابها له فإنه يؤجر على ذلك، وفضل الله واسع، وإلا فالأصل أن «من حج» [البخاري: ١٥٢١] يعني حج عن نفسه، لكن إذا أحسن إلى أخيه المتوفى وأسقط عنه ما وجب عليه وفرط فيه فإنه يؤجر على ذلك، والله أعلم.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السابعة بعد المائة ١٥/١١/١٤٣٣هـ